

موانع النكاح : هي : الأمور التي إذا عرض أحدها في الزواج أو الزوجة منع من الزواج ، والمانع اسم فاغل قياسي من الفعل : منع بمعنى حجز وحال بين شيئين ، فالمانع بمعنى : الحاجز ، وكالإحرام في حج أو عمرة إلخ بالنسبة لعقد الزواج . وموانع الزواج قسمان : موانع مؤبدة ، فالمؤبدة ما كان المانع فيها وصفا لازما لا يفارق من اتصف به ، وهي خمسة : القرابة والمصاهرة والرضاع واللعان ووطء العاقد بالعدة ، فهي المنع بها مستمر لا ينتهي . والموانع غير المؤبدة أي المؤقتة ، وهذه تسعة هي : مانع العدد ،